

كذا ذكرها من بابها في مسطوحها خمسة وثلاثون
 هي جذ السهم وحاصل ضربها في ستة اصلها ما ذكر
 لاصحاب النصف مائة وخمسة فكل من هذه عشر
 و لاصحاب الثلث سبعون فكل منهم عشرة والباقي
 خمسة وثلاثون للرد من مائة وخمسة وخمسة
 وعشرين حاصل ضرب مائة وخمسة وسبعين مجموع
 الوصايا في ثلاثة اصل مسيلة الرد للوصايا مائة
 وخمسة وسبعون تقسم كالاجازة وللان ثلثا مائة
 وخمسون **فصل** منه فيما اذا وصي بالنصف
 والربع او وصي بالنصف لاثني وبالربع لاثني
 فالاجازة اصلها من اربعة للثمن اهل كبقية
 مسايل هذا الفصل وتصح من ثمانية حاصل
 ضرب الاثني في الاربعة لاصحاب النصف اربعة
 و لاصحاب الربع اثنان وللان اثنان والرد
 من ثمانية عشر حاصل ضرب ستة مجموع سهام
 الوصايا في اصلها ثلاثة للوصايا ستة وللان
 اثنا عشر مسيلة او وصي بالنصف لثلاثة وبالربع
 لثلاثة فالاجازة تصح من اثني عشر لاصحاب
 النصف ستة و لاصحاب الربع ثلاثة وللان
 ثلاثة والرد من تسعة وعشرين حاصل
 ضرب تسعة مجموع الوصايا في ثلاثة اصلها للوصايا
 تسعة وللان الباقي مسيلة او وصي بالنصف لاربعة
 وبالربع لاربعة فالاجازة من ستة عشر لاصحاب
 النصف ثمانية و لاصحاب الربع اربعة والرد من ستة

وثلاثين

وثلاثين مسطح الاثنا عشر الثلاثة اصلها للوصايا اثني عشر وللان
 اثنا عشر مسيلة او وصي بالنصف والربع والاجازة
 من ثمانية عشر لاصحاب النصف عشرة و لاصحاب الربع ثمانية
 عشر والرد من ثمانية عشر حاصل ضرب الوصايا في ثلاثة
 اصل للوصايا ثمانية عشر مسيلة او وصي للثمن بالنصف ولستة
 بالربع والاجازة من اربعة وعشرين لاصحاب النصف اثنا عشر
 و لاصحاب الربع ستة والرد من اربعة وعشرين حاصل ضرب ثمانية
 عشر مجموع الوصايا في الثلاثة للوصايا ثمانية عشر مسيلة
 او وصي بالنصف لسبعة وبالربع لسبعة فالاجازة من ثمانية
 وعشرين لاصحاب النصف اربعة عشر وعشرة و لاصحاب الربع تسعة
 والرد من ثمانية وعشرين حاصل ضرب اربعة وعشرين في الثلاثة للوصايا
 اربعة وعشرون تقسم كالاجازة وللان اثنان و اربعة وعشرون **فصل**
 منه في الوصية بالنظر والخمس لوصي بالنصف لاثني وبالخمس
 لاثني فالاجازة من اربعة هذا الفصل اصلها من اربعة لثاني
 يخرج النصف والخمس وتصح هذه المسئلة من عشرين حاصل
 ضرب اثني عشر في اربعة وصي بالنصف في العشرة للوصايا ثمانية
 النصف عشرة لكاتبها ثمانية و لاصحاب الخمس اربعة لكل منها
 اثنان مجموع الوصايا اربعة عشر يفضل للان ستة والرد من
 اثني عشر و اربعة عشر للوصايا اربعة عشر فتنسب كالاجازة وللان
 ثمانية وعشرون مسيلة او وصي بالنصف لثلاثة وبالخمس
 لثلاثة فالاجازة تصح من ثلاثين لاصحاب النصف اربعة وعشرون
 لاصحاب النصف ثمانية و لاصحاب الخمس ستة والرد من ثلاثين
 وستين حاصل ضرب الواحد والعشرين في الثلاثة للوصايا اربعة وعشرون
 وللان الباقي مسيلة او وصي بالنصف لاربعة وبالخمس لاربعة فالاجازة